أبي حنيفة([[1]](#footnote-2))، والشافعي([[2]](#footnote-3)), وهو مذهب المالكية([[3]](#footnote-4)).

القول الثاني**: جواز المسح على الجوربين إذا كانا صفيقين يمكن متابعة المشي عليهما,** وهذا قول أبي يوسف, ومحمد صاحبي أبي حنيفة, وهو المذهب عندهم([[4]](#footnote-5))، والصحيح من مذهب الشافعية([[5]](#footnote-6))، والحنابلة([[6]](#footnote-7)), وهو قول سفيان الثوري([[7]](#footnote-8)), وإسحاق([[8]](#footnote-9)), وهو اختيار المباركفوري.

القول الثالث**:** عدم جواز المسح على الجوربين مطلقاً, وهو رواية عن الإمام مالك([[9]](#footnote-10)), وكرهه الأوزاعي, وهو آخر قولي عطاء, وبه قال مجاهد وعمرو بن دينار([[10]](#footnote-11))

1. () ينظر: شرح مختصر الطحاوي1/456, والمبسوط للسرخسي1/102، والنتف في الفتاوى1/17, وبدائع الصنائع1/46, والهداية1/46, والعناية1/156, والبناية1/598, وفتح القدير1/157. [↑](#footnote-ref-2)
2. () ينظر: الأم2/73، ومختصر المزني ص19, وبحر المذهب1/338, والبيان للعمراني1/156, والمجموع 1/526. [↑](#footnote-ref-3)
3. () ينظر:المدونة الكبرى1/78،والإشراف1/136, والمعونة1/32، والكافي ص27, والتمهيد4/401, والاستذكار1/264, وبداية المجتهد ص129,وحاشية الدسوقي1/141,والتاج والإكليل1/467, ومواهب الجليل1/465. [↑](#footnote-ref-4)
4. () المقصود بصاحبي أبي حنيفة هما:أبو يوسف, ومحمد بن الحسن رحمهما الله تعالى، ينظر:[مقدمة البدائع الصنائع ص[ي], وقيل: إن أبا حنيفة رحمه الله تعالى رجع إلى هذا القول. ينظر:[المبسوط للشيباني1/91,وشرح مختصر الطحاوي1/456,والمبسوط للسرخسي1/102، وتحفة الفقهاء ص86, وبدائع الصنائع1/46, والهداية1/46, وللباب للمنبجي1/134, وتبيين الخقائق1/52, والاختيار لتعليل المختار1/25, والعناية1/156, والبناية1/598, وفتح القدير1/158]. [↑](#footnote-ref-5)
5. () ينظر : نهاية المطلب1/294, المجموع1/527. [↑](#footnote-ref-6)
6. () ينظر: مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه2/287, والمغني1/373، والشرح الكبير مع المقنع1/380, والفروع1/196,والمبدع1/113, والإنصاف1/379, وشرح منتهى الإرادات 1/120, وكشاف القناع1/103. [↑](#footnote-ref-7)
7. () ينظر: جامع الترمذي1/144, والتمهيد4/401, والاستذكار1/264. [↑](#footnote-ref-8)
8. () ينظر: جامع الترمذي1/144. [↑](#footnote-ref-9)
9. () ينظر: المدونة الكبرى1/78، والتمهيد4/401, والاستذكار1/264, وبداية المجتهد ص126. [↑](#footnote-ref-10)
10. () هو عمرو بن دينار أبو محمد الجمحي مولاهم المكي شيخ الحرم في زمانه, وكان محدثا وفقيها وعابدا, وكان قد جزء الليل فثلثا ينام, وثلثا يدرس حديثه, وثلثا يصلي, سمع ابن عباس, وابن عمر وغيرهما, وعنه شعبة, وابن جريج وغيرهما, توفي سنة126هـ.ينظر:[تذكرة الحفاظ1/113,

    وسير أعلام النبلاء 5/300, وشذرات الذهب2/114] [↑](#footnote-ref-11)